

شرح كتاب الصلاة من بلوغ المرام/ الشيخ عبدالله الفوزان/ 2

#دروس_الفوزان #بلوغ_المرام

عبدالله الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على نبينا محمد. وعلى الله واصحابه اجمعين. اللهم اغفر لنا قال

المصنف غفر الله له بكتاب رضي الله عنه قال كنا نصلى المغرب مع النبي صلى الله عليه وسلم - 00:00:00

فينصرف احدهنا وانه ليبصر مواضع متافق عليه. وعن عائشة رضي الله عنها اعدن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة بالعشاء

حتى ذهب عامدة الليل ثم خرج فصلى وقال انه رواه مسلم. وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال - 00:00:30

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اشتتد الحرب فلم يجدوا بالصلاوة فان شدة الحج من بيت جهنم متافق عليه. رضي الله عنه قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبحوا بالصبح - 00:01:00

رواوه الترمذى وعن أبي هريرة رضي الله عنه ان رسول صلى الله عليه وسلم قال من ادرك من الصبح ركعة قبل ان تطلع الشمس فقد

ادرك الصبح. ومن ادرك ركعة - 00:01:20

من العصر قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك العصر متافق عليه ولم يسلم عن عائشة رضي الله عنها نحن وخاصة بدأ الركعة ثم قال

والسجدة انما هي الركعة. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلوة - 00:01:40

السلام على رسول الله وعلى الله واصحابه ومن اهتدى بهداه. الحديث الاول الذي هو حديث رافع بن خديج رضي الله عنه قال كنا

نصلى المغرب مع النبي صلى الله عليه وسلم فينصرف احد - 00:02:00

احدهنا وانه ليبصر موقع نبله متافق عليه. هذا الحديث موضوع حكم تعجيل المغرب في اول وقتها حكم تعديل المغرب في اول في

وقتها هذا الحديث يدلنا على مسألتين المسألة الاولى مشروعية المبادرة لصلاة المغرب - 00:02:20

انها تصلى بعد غروب الشمس. والمسألة الثانية الحديث على مشروعية تقصير صلاة المغرب تقصير القراءة في صلاة لان الصحابي

يقول انهم ينصرفون من الصلاة وان الواحد منهم ليبصر موقع نذرته. والنيل بالفتح - 00:03:00

هي السهام التي يرمى بها. وليس المراد انه اذا صلوا يرمون بالسهام. وانما فقصده ان يقول انه لو فرض ان واحد رمى بسهمه بعد

صلاة المغرب لرأى النبي الى بقاء الظوء. لأن الشيء لا يرى ولا سيما من بعيد لان الرمي بالسهام - 00:03:40

اذا خرجت منها النبال تخرج الى مسافة. فالواحد منهم يبصر المكان الذي وقع فيه الندم هذا يدل على ماذا؟ ها يدل على ان الرسول

صلى الله عليه وسلم كان يبادر بالمغرب. يدل - 00:04:10

ايضا على ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقصر القراءة في المغرب. لانه لو كان يطير القراءة نعم لكن اذا انصرف يكون قد زاد

الظلام ولا يبصر الانسان موقع نبله. وعلى هذا الحديث دل على هاتين - 00:04:30

المسألتين وهي مشروعية المبادرة ومشروعية تقصير نعم القراءة الحديث ايضا فيه دليل على حرص الصحابة رضي الله عنهم على

الجهاد في سبيل الله وتعلم وسائل الجهاد لان الصحابي ما مثل برمي حجر - 00:04:50

ها ابو النفس حجر ان الواحد يرى الحجر الذي رمى به انما مثل بماذا؟ برمي السهام فهذا دليل على حرص الصحابة رضي الله عنهم

على تعلم اسباب الجهاد ووسائله الحديث الذي يليه حديث عائشة رضي الله عنها قالت اعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم -

00:05:20

ذات ليلة بالعشاء. حتى ذهب عامة الليل. ثم خرج فصلى. وقال انه طول وقتها. لولا ان اشق على امتي. هذا الحديث موضوعه عكس الحديث هذا موضوع حكم تأخير العشاء عن اول وقتها. فهمتم؟ حكم - [00:05:50](#)

مساء الخير العشاء عن اول وقتها. نعم. قولها رضي الله عنها بالعشاء يعني اخر صلاة العشاء حتى اشتدت العتمة. المراد بالعتمة هي من الليل آآ بعد غيبة السفر يعني من دخول وقت العشاء - [00:06:20](#)

الى اخر الثالث الاول اذا قسمت الليل نعم من الغروب الى طلوع الفجر ثلاث الاقسام فالعتمة من اول دخول العشاء الى نهاية الثالث الاول. ففرضنا ان مثلا من الغروب الى طلوع الفجر تسع ساعات. نعم نقسم على ثلاث - [00:06:50](#)

فأخذ من دخول وقت العشاء الى اخر الثالث الاول. اذا انتهى الثالث الاول انتهى وقت فاطمة هذا معنى العتمة في الحديث وهو معنى اعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة بالعشاء - [00:07:20](#)

قالت حتى ذهب عامة الليل هل نفسر عامة الليل باكثر الليل او بكثير الليل ان فسرنا عامة الليل في اكثر الليل معناه انه ذهب بصان الاكثرها الاكثر فوق النص ولا اقل من النص فوق النص في عرض - [00:07:40](#)

فتقدم ان اخر وقت صلاة العشاء نصف الليل. اذا لا نفسر الحديث باكثر اللي هو افعله انما نفسره بكلمة كثير. يعني حتى ذهب كثير من الليل شرط ان الكثير هذا ما يصل الى ايش؟ الى النصف. لانه لو وصل الى النص او زاد على النص لصار معنى هذا انه - [00:08:20](#)

قد جاء وقتها فاذا قيل لك بم تفسر عامة الليل في هذا الحديث؟ تقول فسره بكثير الليل ولو فسروا باكثر الليل ولديلي على هذا الحديث عبد الله ابن عمرو اللي مر في الدرس الماظي ان وقت - [00:08:50](#)

صلاة العشاء الى منتصف الليل. قالت رضي الله عنها حتى ذهب عامة الليل ثم خرج الرسول صلى الله عليه وسلم فصلى بالصحابة وقال انه لوقتها لولا ان اشق على امتي يعني لولا المشقة على الامة لكان هذا الوقت هو الوقت الافضل لصلاة - [00:09:10](#)

الليلة اللي صلاة العشاء بمعنى انها لا تصلى في اول وقتها كما نفعل الان نحن بمجرد ما يدخل وقت العشاء نؤذن فنصلى. الرسول صلى الله عليه وسلم يقول ان الافضل لولا المشقة على الامة والمشقة على الناس انهم ما يصلون باول يعني - [00:09:40](#)

وفي اول الوقت وانما يؤخرنها الى ما يقرب من الثالث الاول. ثلث من يعني من غروب الشمس في الثالث الاول لكن هذا كما هو معلوم قد يكون في مشقة على الامة. كون الناس - [00:10:00](#)

بعد الاذان ويصلون بعد الاذان بوقت مثلا يكفي للانتظار هذا هو الذي آآ يليق سماحة الشريعة ويسراها. والمقصود ان هذا الحديث فيه دليل على استحباب تأخير صلاة العشاء اذا ما شق هذا على الناس. فان شق على الناس فالمبادرة بها افضل - [00:10:20](#)

وقد يكون هناك بعض الحالات يمكن للناس ان يؤخروا الصلاة. مثل ناس مثلا في البر. يعني طالعين للبر برحلة. هؤلاء لا يعذرون مثل ما يؤذن البلد ويصلون كما يصلى البلد. انما - [00:10:50](#)

ان يؤخرروا الصلاة عنهم ولو وقتها. يعني بعد ما يصلى الناس تقريبا بساعة نعم يصلون هم. يكون هذا لكن ننتبه الى نقطة يقع فيها بعض الناس الذين يخرجون الى البر ويريدون ان يؤخرروا الصلاة - [00:11:10](#)

يقولون نحن يا جماعة الان وبعددين نصلى نقول لا كيف انتم تؤذنون ولا تصلون؟ المؤذن يقول حي على الصلاة حي نصلى الا بعد ساعة. اذا اذا اخرتم الصلاة تؤخرن ماذا؟ الاذان. فينتبه - [00:11:30](#)

لهذا وهكذا بالنسبة للنساء في البيوت الافضل في حchein التأخير فلا تصلى النساء في البيوت بمجرد ما يؤذن المؤذن لصلاة العشاء. لان المرأة في بيتها ليست من اهل الجماعة. فاذا اخرت - [00:11:50](#)

في الصلاة فهذا يكون افضل. لكن ان خشيت انها تنساها او تشغل عنها تقول عنها يناسب لي اني اصلى به بعد الاذان لاني اخشى ان انسى واحشى ان اخرج او اخرج او اخشى ان يحصل لي عاقب فلا يأس في هذه الحالة لكن - [00:12:10](#)

ان كانت المرأة مستقرة في بيتها وتؤمن من النسبان فان التأثير في حقها افضل ثمان هذا الحديث نعم لا يدل على ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يؤخرها باستمرار. كان يؤخرها باستمرار - [00:12:30](#)

استمرار انما المنهج اللي كان يسير عليه النبي صلى الله عليه وسلم الى ما تقدم في حديث جابر احيانا احيانا ان رأهم اجتمعوا عجل
وان رأهم ابطئوا ايش؟ اخروا. هذا المنهج اللي كان يمشي عليه الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:12:50

اما هذا الامر الذي حصل في هذا الحديث فهذا ليس من الامور التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يلزمهها الحديث الثالث عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه - 00:13:10

حي وسلم اذا استند الحر فابردوا بالصلاه. فان شدة الحر من فيح جهنم متفق عليه. هذا الحديث موضوعه حكم الابراد بصلة الظهر
حكم الابراج بصلة الظهر وانما قلنا حكم الابراد - 00:13:30

ولم نقل استحباب الابراد لان المسألة فيها كلام لاهل العلم كما سيتبين ان شاء الله هذا الحديث يدل على استحباب الابراد في صلاة
الظهر ايام الحر وانه لا يؤذن بعد الزوال مباشرة. وانما تؤخر - 00:14:00

الصلاه حتى يبرد الجو وتنكسر شدة الحر. وسورتها. تنكسر سر شدة الحر لكن اختلف العلماء هنا في مسألة وهذا الخلاف له سبب.
فاولا تصوير الخلاف اما العلماء فاختلقو هل الابراد بصلة الظهر عام لكل مصل - 00:14:30

يعني ايه؟ يعني سواء كان يصلی في المسجد او كان يصلی في بيته. كالمريض يعني هل هؤلاء كلهم يؤخرون صلاة الظهر؟ او ان
الذي يؤخر صلاة الظهر هو الذي يريد - 00:15:10

تصلي في المسجد ويخرج ويمشي في الشارع والذي يصلى في البيت من مريض او امرأة يبادر بالصلاه قولان للعلماء. القول الاول
الاخذ بظاهر الحديث. وظاهر الحديث يدل على ان مشروع لكل مصل. سواء اكان منفردا ام كان في جماعة - 00:15:30

هؤلاء يقولون لان الحديث جاء مطلقا والقاعدة عندنا في الاصول كما سيأتي انه يعمل انه يعمل بالمطلق على اطلاقه. وليس لاحد ان
يقيد ما اطلقه الله ورسوله هذه قاعدة في الوصول نطبقها على ايش؟ على الحديث هذه وجهة نظر الذين يقولون انها - 00:16:00

الابراج عام. القول الثاني في المسألة ان الابراد خاص باهل البلاد الحارة. ومن يصلى في الجماعة وليس له كن اي ظل في الطريق
القول الثاني ان ابراد خاص بمن له ثلاث صفات. الصفة الاولى ان - 00:16:30

يكون في البلاد الحارة. ومعنى هذا ان اللي في البلاد الباردة في البلاد الباردة هؤلاء لا يغافرون الوصف الثاني ان يكون الشخص يقصد
الجماعة لكن لو صلى في بيته هذا - 00:17:10

ليس له الابراج ولو كان في بلاد الحرارة. اذا الوصف الثاني هو ايش؟ ان يكون الشخص قاصدا الجماعة. الوصف ثالث الا يكون لهذا
الشخص صل. يستظل به. ومفهوم انه لو كان له ظل فرضا يعني مع انه - 00:17:30

لكن لو فرض في شجر من بيته مثلا الى المسجد او من بيوت الناس الى المسجد فعلى هؤلاء على على هذا الوصف هؤلاء ليس لهم ان
يبردوا. ها وهذا القول تبناه الامام الشافعي رحمه الله. وهو الذي - 00:17:50

ذكر هذه الاوصاف يكون الحديث خاصا في البلاد الحارات لمن يقصد الجماعة وليس له في الطريق ها ظل يستظل به واضحة
الخلاف هذا؟ طيب. ايش سبب الخلاف؟ سبب الخلاف ما هي الحكمة من الابراد؟ هل الحكمة من الابراد؟ تحصيل الخشوع في الصلاة
- 00:18:10

والحكمة من الادراك عدم المشقة على الناس. ها؟ الذين قالوا الحكمة تحصيل الخشوع قالوا ما في فرق. قالوا ايش؟ تحصيل الخشوع
قالوا ما في فرق بين اللي في البيوت واللي - 00:18:50

لان الحر موجود وعلى اللي يمشون. طبعا الكلام هذا قد توجد قبل ان توجد المكيفات الذين قالوا ان الحكمة وجود المشقة. ها؟ قالوا
ان بالبيوت ما عليهم مشقة. كذا ولا لا؟ ما عليهم مشقة - 00:19:10

انهم لم يذهبوا انما المشقة في حق من يذهب. هؤلاء قالوا ان الابراد خاص لمن يريد ان يذهب الى الجماعة. اما من يريد ان يصلى
في البيت فهذا ما يفرد. اما الذين قالوا ان الحكمة هي تحصيل الخشوع - 00:19:30

الجميع يريدون سواء اكان الانسان يريد ان يصلى في الجماعة او يصلى في البيت لان الحر موجود سواء كان في المسجد في الطريق
الى المسجد او كان موجودا ايش؟ في البيوت وهذا كلام العلماء في الزمن - 00:19:50

الاول ان الزمن الاول ما في فرق بين الشوارع والبيوت كله كله حارة. كلها حارة لكن الان نعم تغير الوضع هذه العلة كما تلاحظون اللي بنى عليها هذه او الحكمة هي حكمة - 00:20:10

ما هي منصوص عليها؟ ولهذا قول الشافعي رحمة الله له حظ من النظر له حظ من النظر. لأن القاعدة ان الحكم يدور مع العلة وجوداً وعدماً. لكن اذا فرجعنا الى القاعدة انه ليس لاحد ان يقيد ما اطلقه الله ورسوله يكون الحديث ها عاماً لكل مسلمي - 00:20:30
اللي يستحق تأخير صلاة الظهر عن اول وقتها سواء اكان الانسان يصلى منفرداً او كان يصلى مع الجماعة حتى النساء في البيوت. طيب. بقى مسألة في الحديث هذا الحديث ظاهره يعارض ما مر علينا - 00:21:00

امس وفي الليلة الماضية من حديث جابر ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يصلى الهادي يصلى الظهر بالهجرة. بالهجرة وهي حدیث عبد الله ابن عمر نعم قال صلاة الظهر اذا زانت الشمس. اذا هذا الحديث اللي هو الامر بالابراد يعارض ما ورد ان الرسول - 00:21:30

صلى الله عليه وسلم كان يصلى الظهر الظهر بالهجرة. لأن المراد بالهجرة اول وقت صلاة الظهر هذه هي الهجرة فما هو الجمع بين الحديدين؟ تصورت التعارف في الظاهر العلماء جمعوا بينهما باجوبة لعل من اوضحها ان حديثها جابر كان في اول الامر - 00:22:00
قبل ان يؤمر النبي صلى الله عليه وسلم بالابراك. وهذا المسلك هو الذي سلك الامام احمد رحمة الله عندما قال ان الابراد اخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:22:30

يسأل المعنى ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان في اول الامر يصلى الظهر بالهجرة في اول وقتها. ثم بعد هذا امر بايش؟ ها وقد عمل النبي صلى الله عليه وسلم الامر بن ابراك بقوله فان شدة - 00:22:50
الحر من فيح جهنم. والفيح معناه الانتشار. والسعفة يقال فاحة القدر اي انتشر ريحها. انتشر ريحها اه هذا الانتشار يقتضي الساعة. فيكون المعنى ان شدة الحر بسبب انتشار النمل يعني انتشار حرها وشدة حرها وهذا فيه دليل على ان النار موجودة الان على ان النار - 00:23:10

موجودة الان وان هذا الحر الشديد الذي يحسه الناس في ايام شدة الحر انما هو من شدة حرارة جهنم. اعادنا الله تعالى منها. فهذا دليل على وجودها. وكما يقول اهل السنة والجماعة والحمد لله متفقون على ان الجنة والنار مخلوقتان - 00:23:50
الآن لانه بالنسبة للنار الحديث الذي معنا. وبالنسبة للجنة ما ورد في الصحيحين من حديث ان الرسول صلى الله عليه وسلم وهو يصلى الخسوف فقدم ثم تأخر ولما سأله الصحابة عن التقدم قال ان - 00:24:20

لو تناول عقوداً من عناقيد الجنة. ولو اخذتم ولو اخذتم لاكتم منه ما بقي الدهر الرسول يريد ان يأخذ عنقود من عناقيد الجنة يدل على ان الجنة كانت موجودة. هذا هو معتقد اهل السنة والجماعة - 00:24:40

الحديث الرابع وعن رافع بن خديج رضي الله عنه انت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبحوا بالصبح فانه اعظم لاجوركم رواه الخامسة وصححه الترمذى وابن حبان. هذا الحديث موضوع - 00:25:00

استحباب الاصباح بصلوة الفجر. باب الاصباح بصلوة الفجر وقول الحافظ رواه خمسة تعرفون ان المراد بالخمسة على اصطلاح الحافظ اهل السنن مع الامام احمد اهل السنن مع الامام احمد. وقوله صححه الترمذى وابن - 00:25:30
فعلا ذكر الحافظ في فتح الباري ان هذا الحديث صححه غير واحد ان هذا الحديث صححه واحد صححه ابن الخطاب وابن عبدالهادى والزيلعى وشيخ الاسلام ابن تيمية وجامعة اخرون. طيب. هذا الحديث - 00:26:00

يدل على استحباب الاصباح. بصلوة الصبح. لأن الرسول صلى الله عليه وسلم يقول اصلحوا بالصبح فانه اعظم لاجوركم. لكن اختلف العلماء في تفسير هذا الحديث وفي كيفية العمل به على اقوال ثلاثة - 00:26:30

على اقوال ثلاثة. القول الاول ان المراد بالاصباح اتطاح الفجر وتبيين الفجر وليس المراد تأخير الصلاة حتى يحصل الاسفار. واضح القول ده؟ القول الاول ان المراد بالحديث اصلحوا بالصبح ان المراد به اتطاح الفجر. وتبيينه - 00:27:00

بمعنى اننا لا نتساهل ونصلي قبل دخول الوقت انا متى نصلى؟ اذا دخل وقت الفجر واتضح الفجر وليس المراد اننا نؤخر الصلاة عن

اول وقتها حتى يحصل ايها؟ ها؟ الاصرار - 00:27:40

لأنه معروف معلوم ان الاسفار لا يحصل بمجرد طلوع الفجر. لأن الفجر اللي هو الظياع يخرج فشيئاً فاول ما يدين النور يكون ضعيفاً.
يقال طلع الفجر الان. اذا زاد قليلاً قيل اتضحك الفجر - 00:28:00

استمر الى ان تسمى المسألة ايش؟ مسألة الاسبار. هذا القول الاول في تفسير الحديث دليل هؤلاء الاحاديث القوية. والفعالية التي تدل على ان صلى الله عليه وسلم كان يصلى الفجر بغلس. كان يصلى الفجر بغرس. كما قالت عائشة - 00:28:20
رضي الله عنه ان النساء يصلين الفجر مع الرسول صلى الله عليه وسلم ويخرجن متنفعات بمروطهن ما يعرفهن احد من الغلس فهذا يدل على ان المراد بحديث اصبحوا بالصبح اننا لا ننتظر - 00:28:50

وانما اصلي الصلاة في اول وقتها. ومر علينا امس ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يقرأ بالستين الى ايش؟ الى مئة. فكونه صلى الله عليه وسلم يقرب السكين الى المئة. دليل على انه لا ينتظر الى الاسفار - 00:29:10
هذا ما يتعلق بالقول الاول اذا مرة اخيرة القول الاول ان المراد بالحديث تبين الفجر وانتظار الفجر وليس المراد حقيقة الاسفار. ودليل هؤلاء الاحاديث الواردة في صلاة النبي صلى الله عليه وسلم والحديث ايضاً قوله التي تدل على ان صلى الله عليه وسلم كان يصلى - 00:29:30

الفجر القول الثاني قالوا ان اننا ان المراد بالحديث الاسفار. ولكن المراد صار ابتداء ولكن مراد الاصرار انتهاء لالاسفار ابتداء ها المراد الاسفار انتهاء لالاسفار ابتداء. هؤلاء يقولون - 00:30:00
يحصل الاسفار انتهاء بتطویل القراءة في الصلاة. فالرسول صلى الله عليه وسلم كما يقول اصبحوا بالصبح ما يريد من الابتداء. يريد مننا منا ايش؟ النهاية. اننا ما ننتهي من صلاة الفجر الا - 00:30:40

قد حصل ايش؟ ها الاسفار واضح هذا؟ اذا الفرق بين هؤلاء واصحاب القول الاول الاصحاب القول الاول لا يرون قضية الاسبار في الدخول في في الصلاة ولا التعرض للاسفار اصلاً - 00:31:00
الخروج منها يكون ايش؟ بغلس. هؤلاء يقولون لا. ان الرسول صلى الله عليه وسلم عندما قال اصبحوا بالصبح. قال لا تخرجوا من صلاة الفجر الا وقد حصل الاسفار. هذا معنى هؤلاء. وهؤلاء يستدلون بما تقدم ان الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:31:20
كم كان يقرأ بالستين الى المئة؟ قالوا ما يقرأ الرسول بالستين الى المئة الا وقد خرج مسافرا. الا وقد خرج اسفل هذا القول فيه وجاءة لكن يعارض حديث عائشة ما يعرفهن احد - 00:31:40
منين؟ من الغنس ومر علينا امس من الغنس اختلاط الظلام بالظياء مع غلبة اذا هي دل على ان الرسول يخرج مسافرا او مغمساً يخرج مغمساً. واضح القول؟ اذا القول ذا تبين - 00:32:00

الآن انه ايش؟ انه مرجوح. القول الثالث ان المراد الاسفار ابتداء. فلا يدخل في الصلاة حتى يحصل الاسفار. اخذا بظاهر الحديث. وهذا اضعف القوالي هذا اضعف؟ القوالي لانه معارض بما هو اقوى منه - 00:32:20
على هذا فالذى يغفر والله اعلم هو القول الاول ان المراد بقول الرسول صلى الله عليه وسلم اصبحوا بالصبح يعني تبين الصبح وصلوا اذا اتضح الصبح وقوله صلى الله عليه وسلم فانه - 00:33:00

هو اعظم لاجوركم هذا واضح. يعني انكم اذا صلتم وقد تيقنتم طلوع الفجر اعظم من كونكم تصلون ولم تتيقنو طلوع الفجر. هذا معناه الحديث الذي يليه يقول وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان - 00:33:20
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من الصبح ركعة قبل ان تطلع الشمس فقد ادرك الصبح ومن ادرك ركعة من العصر قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك العصر. متفق عليه. ولمسلم - 00:33:50

عن عائشة نحو وقال سجدة بدل ركعة ثم قال والسلام انما هي الركعة. هذا الحديث موضوع بما تدرك الصلاة في الوقت يعني بما يحصل ادرك وقت الصلاة. نعم بما يحصل ادرك وقت الصلاة. يعني اي - 00:34:10
فلز من الصلاة يحصل به الادراك. هل الادراك يحصل قبل سلام الامام؟ او قبل سلام الانسان اول ادرك يحصل بسجدة او الادراك

يحصل برکعة هذا هو موضوع الحديث والحافظ رحمة الله اورد رواية مسلم اللي من حديث عائشة وحديث مسلم - 00:34:50
ل الحديث عائشة مثل حديث ابی هريرة ولهذا الحافظ ما ساق لفظه انما قال ایش؟ قال ولمسلم عن عائشة نحوه. ولفظ حديث عائشة
ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال - 00:35:20

ان ادرك من العصر سجدة. قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك العصر. ومن ادرك من الصبح من ادرك من العصر سجدة قبل ان تغرب
الشمس او من الصبح قبل ان - 00:35:40

تطلع فقد ادركها. يعني ادرك الصلاة. والسجدة انما هي الركعة ایش حاجتنا الى هذا الحديث؟ الحافظ دقيق دقيق اراد ان يبين ان
السجدة في هذا الحديث ليس المراد بها السجدة المعروفة عندنا. واللي يصیر المعنى - 00:36:00

النور الاول سجد من الركعة الاخيرة ها قبل تغرب الشمس ادرك العصر او انساس سجد من الركعة الثانية في الفجر قبل تطلع الشمس
ادرک الفجر. لكن هذا غير مراد انما المراد بالسجدة هنا ایش؟ الركعة. وانك ما تدرك الوقت بادرک سجدة. لابد - 00:36:30

من ركعة كاملة من ركعة كاملة. فانظر الى دقة الحافظ رحمة الله في الحديث اللي اورد ذا ما فيه زيادة فوائد على حديث ابی هريرة
انما اراد انك انت تستفيد انك اذا قرأت حديث عائشة ما يشكل عليك لفظة السجدة - 00:37:00

مع حديث ابی هريرة الذي فيه ایش؟ لفظة الركعة. قال لك السجدة هي الركعة. وعلى هذا يزول ها الاشكال ويحصل الرد على من ظن
ان المراد الحديث الذي معنا حديث ابی هريرة ان المراد بالركعة هي السجدة. شفت كيف؟ يعني هل نفسر السجدة بالركعة -
00:37:20

ولا نفسر الركعة في السجدة؟ قال لك لا. نفسر السجدة بالركعة. لأن الرسول صلی الله علیه وسلم قال في اخر الحديث سجدة انما هي
الركعة. وتعوى التعبير التعبير يا اخوان عن الركعة - 00:37:50

سجدة هذا وارد في نصوص الشريعة. وارد في نصوص الشريعة كما ورد في حديث عبد الله ابن عمر صلیت مع النبي صلی الله علیه
وسلم سجدين قبل الظهر. ها؟ سجدين؟ قبل الظهر. يعني ایش؟ سجدين - 00:38:10

يعني ركعتين وحصل رضي الله عنها قالت كان النبي صلی الله علیه وسلم يصلی في بيته ركعتين سجدين خفيتين حين يطلع
الفجر. يعني ایش؟ ركعتين اقول له مراد ایش؟ ركعتان ركعتا - 00:38:30

الفجر طيب هذا الحديث يدل على مسألة واحدة وهي ان الحديث دليل على ان الوقت يدرك بادرک ركعة كاملة فمن صلی قبل خروج
الوقت ركعة كاملة يصدق عليه انه ایش؟ ها - 00:38:50

انه ادرك الوقت. فاذا لأن الركعة هي الركعة الكاملة فاذا رکع قبل المغرب الوقت واذا رکع قبل الفجر ها ادرك الوقت. على خيرات ها
ليه الركعة الاخيرة؟ ليه الركعة الاخيرة؟ المقصود بهذا ان من ادرك ركعة حصل له ادرك الوقت - 00:39:20

وهذا هو القول الاول في المسألة. مفهوم الحديث ان من ادرك اقل من ركعة ان صلاته لا تكون اداء. سواء قبل ما قبل الفجر. لو انسان
مثلا ما ادرك من العصر يعني ادرك اقل من الركعة. يعني ما بقي من وقت العصر الا اقل - 00:39:50

يعني ما يتسع للركعة او الفجر. هذا لا يقال انه ادرك الوقت. الذي يدرك الوقت والذي يصلی ركعة قبل الغروب. او يصلی ركعة قبل ان
تطلع الشمس. لكن لو الانسان مثلا فرض فرضنا لها - 00:40:30

كبر تكبيرة الاحرام وشرع في القراءة غابت الشمس. شو قال عنه هذا؟ انه ما ادرك الباب لانه مات برکعة في اثناء ایش؟ الوقت. هذا
القول الاول يا اخوان وهو قول - 00:40:50

الامام الشافعي رواية عن الامام احمد وهو اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية بل ان شيخ الاسلام قد نصر هذا القول نصرا قويا تكلم بكلام
طويل على هذا القول كما في المجلد الثالث الثالث - 00:41:10

عشرين من الفتاوى. القول الثاني في المسألة انه ما يلزم ادرك ركعة. يحصل ادرك الوقت بادرک تكبيرة الاحرام. اذا كبر للحرام
وشرع في القراءة طابت الشمس على هذا القول يكون ایش؟ يكون ادرك الوقت. فهو للاء يعلقون - 00:41:30

بجزء من الصلاة. يعلقون الادراك بجزء من الصلاة. يقولون لأن من نعم لأن من كبر تكبيرة الاحرام في الوقت فقد ادرك جزءا منين؟ من

الوقت وادراك الجزء كادراك قلنا الصلاة ما تتبعظ ولا تتجزأ - 00:42:00

ما دام انه اوقع تكبيرة الاحرام في الوقت فلتكن الصلاة كلها في ايش؟ في الوقت. هذى وجهة نظر اصحاب هذا في اول وهذا القول هو المشهور من مذهب الامام احمد. لكن القول الاول هو الراجح - 00:42:30

لان الحديث نص صريح في ان الادراك يتعلق بالركعة بالركعة بل ان الحديث يا اخوان يدل على الحكم منطوقا لان منطوق الحديث ان الادراك يكون برکعة. مفهوم الحديث اقل من - 00:42:50

ركعة ما في ما في ادراك. ثم ان فالمسألة ايضا تنسحب على ادراك صلاة الجمعة. اذا دخل المسجد وادرك مع الامام رکعة يقال انه ادرک الجمعة. اما اذا دخل والامام مثلا في التشهد الاخير - 00:43:20

او في في السجود من الرکعة الاخيرة فعلى هذا القول فاتته الجمعة لكن على القول الثاني اذا دخل مع الامام ولو قبل سلام الامام يصدق عليه انه ادرک الجمعة لكن القاعدة التي استخدناها نعم ان الشرع لم يعلق حكم - 00:43:50

من شرعا على اقل من ادراك رکعة. انت كلام؟ الشرع لم يعلق حكم حكما شرعا على اقل من ادراك رکعة. وتقدم لنا الحديث هذا امس ها؟ ابو تقدم الحديث ذا معنا امس عندما تحدثنا عن وقت صلاة العصر وقلنا - 00:44:20

فان هذا الحديث مع حديث عبدالله ابن عمر يدل على ان العصر لها ايش؟ وقتان وقد مضى سلام. طيب. نعم ولكن عامر وله عن عقدة ابن عامر رضي الله عنه - 00:44:50

ساعات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل قراءته وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا صلاة لك حتى تطلع الشمس ولا صلاة بعد العصر حتى تغيب الشمس متفق عليه ورب مسلم لا صلاة بعد صلاة الفجر - 00:45:20

الحافظ رحمة الله لما انهى الاحاديث المتعلقة بالمواقيت شرع في ذكر الاحاديث الدالة على اوقات النهي. الحديث الدالة على اوقات النهي مع ان الفقهاء ما يذكرون اوقات النهي في شروط الصلاة - 00:45:50

انما جرت عادتهم انهم يذكرونها في اخر باب صلاة التطوع. لكن الحافظ رأى ان ما دام ان المقام مقام سياق الاحاديث الدالة على الاوقات فرأى انه يناسب ان يسوق الاحاديث - 00:46:20

كيف الدال على ايش؟ اوقات النهي الحديث هذا اذا موضوع بيان شيء من اوقات النهي بيان شيء من اوقات النهي. لا صلاة بعد صبحي حتى تطلع الشمس. النفي يا اخوان له ثلاث صفات - 00:46:40

اما ان يكون نفيا للوجود. واما ان يكون خفيا للصحة. واما ان يكون نفيا للكمال. هذى انواع النفي التي تنزل عليها او تنزل عليها الاحاديث التي فيها النفي مثلا اذا قلت لا فارق غير الله. هذا - 00:47:20

الوجود يعني لا يوجد خالق غير الله سبحانه وتعالى. طيب لكن اذا قلت لا صلاة بدون طهارة. هذا نفي للصحة. طيب اذا قلت مثلا لا ايمان لمن لا امانة له - 00:48:00

يعني ما هو للصحة او بمعنى اخر ان غير العميل انه يكون سافر؟ لا هذا نفي للكمال. ومثل قول الرسول صلى الله عليه وسلم على احد القولين لا صلاة بحق - 00:48:30

طعام يعني لا صلاة صحيحة هذا يقوله بالهزل الحزم يقول لا ثلاثة صحيحة بحضور طعام ولا وهو يدافع لخبثان. لكن الجمهور من اهل العلم على ان المراد لا صلاة ها كاملة لأن الصلاة في الحالة ذي تكون صلاة ناقصة بسبب نقصان الخشوع فيها - 00:48:50

فالمحصود ان انواع النفي ثلاث الاصل في النفي في النصوص الشرعية ان يكون نفيا للصحة. هذا هو الاصل. والا قد يوجد الشيء يعني قول الرسول صلى الله عليه وسلم لا صلاة بعد العصر. هل هذا نفي للوجود انه ما يوجد احد يصلی بعد العصر - 00:49:20

يوجد اذا ليس نفيا للوجود. طيب هل هو نفي للكمال؟ ان اللي يصلی بعد العصر صلاته صحيحة ولكنها غير كاملة له. لانه ليس الاصل في النفي هو الكمال. ما ما نذهب الى الكمال الا بدليل. والا فالاصل - 00:49:50

العيش هو نفي الصحة. هذا الكلام يقال في هذا الحديث الذي معنا وما يشابه طيب. اه النقطة الثانية قوله لا صلاة هذا نفي. ليه ما

قال لا تصلوا؟ ليه يعدل للنفي - 00:50:10

اذا سألنا البلاغيين وقلنا ايهم ابلغ؟ النفي او النهي؟ قالوا سوء النفي ابلغ. النفي ابلغ. لأن النفي فيه تقرير وتأكيد لاجتناب الشيء حتى
كأنه امر لا ينبغي ان يكون اقول لكم مثال لو المدرس مثلا - 00:50:40

قال لطالب من الطلاب جاء متأخرا في المحاضرة الاولى الدرس الاول وقال له الطالب المجد لا يتأخر. ايه ابلغ مما لو قال له لا تتأخر
الجملة الاولى ابلغ لان الجملة الاولى فيها تأكيد عدم التأخر. وانه ما ينبغي التأخر - 00:51:20

انه ليس من من شأن الطالب المجد ان يتأخر كانه قال انهاء تأخر اللي حصل فينبغي انه يحصل اصلا لكن النهي هو يرتبط بالزمن
الماضي ولا بالزمن والمستقبل؟ الزمن المستقبلي - 00:51:50

يقول له لا تتأخر يعني في المستقبل. فلعلكم فهمتم وجه ابلغية النفي ها هو ايش؟ تأكيد الاجتناب وتقريره حتى انه امر ايش؟ لا
ينبغي ان يكون. لا ينبغي ان يكون. قول الرسول صلى الله عليه وسلم لا صلاة - 00:52:10

ابلغ من لا تصلي. طيب. قال لا صلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس. حتى تطلع الشمس لا صلاة بعد الصبح. ايش بعد الصبح هل المراد
بعد طلوع الصبح؟ او المراد بعد صلاة الصبح؟ الا تلاحظون - 00:52:40

فمعي ان الحديث فيه اجمال يحتاج الى ازالة قال الحافظ ولفظ مسلم لا صلاة بعد صلاة الفجر ها اذا ايش صار معنى لا صلاة بعد
الصبح؟ يعني لا صلاة بعد صلاة - 00:53:20

تفاجأ وان النهي متى يبدأ؟ ما يبدأ من الصبح اللي هي طلوع الفجر يبدأ من النهاية من صلاة اذا صلينا الفجر ها بدأ النهي وكما قلت
لكم امس ان الغالب ان الحافظ ما - 00:53:40

ايرد الروايات الا لفائدة. الا اذا اورد رواية مسلم لا صلاة بعد صلاة الفجر تفسيرا لقوله لا صلاة بعد الصبح. لأن كلمة الصبح تحتمل
ان المراد طلوع الفجر. وانه اذا طلع الفجر - 00:54:00

واذن المؤذنون خلاص ما في صلاة. مع انه في صلاة. صحيح انه لا يشرع بعد طلوع الفجر الا الى ركعتا الفجر. فقط. اما التنفل انتهى
وقته. لكن هذا ليس بوقت نهي. انما وقت النهي متى يبدأ - 00:54:20

من صلاة الفجر يعني من فراغنا من صلاة الفجر بدليل رواية مسلم والحاديـث يفسـر بعضـها بعضـ طـيـب طـيـب قوله حتى تطلع الشـمـس
هـذا غـير مرـاد. لأنـ النـهي هـل يـكون وـهـل يـنتـهي مجردـ طـلـوعـ الشـمـس؟ لاـ وـلهـذا فيـ روـاـيـةـ عـنـ البـخـارـيـ لاـ صـلاـةـ بـعـدـ - 00:54:40

كـالـصـبـحـ حتـىـ تـرـفـعـ الشـمـسـ. وـلـيـتـ انـ الحـافـظـ هـا اـورـدـ هـذـهـ روـاـيـةـ. ليـشـ لـوـ قـالـ وـفـيـ روـاـيـةـ لـبـخـارـيـ حتـىـ تـرـفـعـ الشـمـسـ. حتـىـ اـيهـ؟
حتـىـ نـفـهـمـ انهـ لـيـسـ المـرـادـ بـالـطـلـوعـ مجـدـ ظـهـورـ الشـمـسـ. وـانـهـ مجـدـ ماـ تـلـعـ الشـمـسـ نـعـمـ تـجـوزـ الصـلاـةـ. لـاـنـهـ - 00:55:20

مجـدـ طـلـوعـ الشـمـسـ لـاـ تـجـوزـ الصـلاـةـ كـمـ ثـبـتـ فـيـ السـنـةـ. لـاـنـهـ وـرـدـ انـ الشـمـسـ انـهاـ تـلـعـ بـيـنـ قـرـنـيـ شـيـطـانـ وـحـيـنـئـ يـسـجـدـ لـهـ الـكـفـارـ. فـلـاـ
يـجـوزـ الصـلاـةـ بـمـجـدـ طـلـوعـ الشـمـسـ. بلـ لـاـبـدـ مـنـ الـارـتـفـاعـ. والـرـوـاـيـاتـ - 00:55:50

اـولـ الفـاظـ يـفـسـرـ بـعـضـهاـ بـعـضاـ. اـذاـ نـقـولـ مـاـ المـرـادـ بـالـطـلـوعـ هـنـاـ؟ نـقـولـ المـرـادـ بـالـطـلـوعـ هـنـاـ هوـ اـيهـ؟ الـارـتـفـاعـ. قـالـ وـلـاـ صـلاـةـ بـعـدـ العـصـرـ
حتـىـ تـغـيـبـ الشـمـسـ مـتـفـقـ عـلـيـهـ. هـذـاـ حـدـيـثـ فـيـ دـلـيلـ عـلـىـ انـ النـهـيـ عـنـ - 00:56:10

مـنـ بـعـدـ صـلاـةـ الفـجـرـ اـنهـ يـمـتـدـ حـتـىـ تـلـعـ الشـمـسـ وـهـذـاـ الـارـتـفـاعـ وـرـدـ فـيـ بـعـضـ الـاحـادـيـثـ اـنـهـ قـيـدـ رـمـحـ اوـ رـمـحـينـ. وـهـذـاـ وـرـدـ فـيـ حـدـيـثـ

عـمـروـ بـنـ عـبـسـ وـهـوـ حـدـيـثـ طـوـيلـ روـاهـ الـامـامـ مـسـلـمـ فـيـ صـحـيـحـهـ. لـكـنـ بـيـانـ الـمـقـدـارـ - 00:56:40

هـذـاـ لـيـسـ عـنـ الـامـامـ مـسـلـمـ. اـنـمـاـ بـهـذـاـ المـقـدـارـ هـذـاـ وـرـدـ عـنـ اـبـيـ دـاـوـدـ وـالـامـامـ اـبـوـ اـحـمـدـ الـمـسـنـدـ وـهـوـ بـسـنـدـ صـحـيـحـ. لـاـنـهـ قـالـ فـاـذـاـ اـرـتـفـعـتـ

الـشـمـسـ قـيـدـ رـمـحـ اوـ اـمـحـيـنـيـ فـصـلـيـ. لـاـنـ عـمـروـ بـنـ عـبـسـ يـسـأـلـ الرـوـسـوـلـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ عـنـ اوـقـاتـ الصـلاـةـ بـدـاـيـةـ وـنـهـاـيـةـ. بـيـنـ لـهـ - 00:57:20

يـمـسـكـ فـاـذـاـ اـرـتـفـعـتـ الشـمـسـ قـيـدـ رـمـحـ اوـ رـمـحـينـ قـالـ لـهـ فـصـلـيـ يـعـنيـ هـنـاـ دـخـلـ وـقـتـ الجـبـاـحةـ وـالـرـمـحـ قـدـمـهـ الـفـقـهـاءـ مـاـ يـقـرـبـ مـنـ مـتـرـ مـاـ
يـقـرـبـ مـنـ مـتـرـ. اـمـاـ عـنـ الـفـلـكـيـنـ الـفـلـكـيـنـ يـقـدـرـوـنـ الـارـتـفـاعـ بـثـلـاثـ درـجـاتـ - 00:57:50

ثـلـاثـ درـجـاتـ. وـالـدـرـجـةـ الشـمـسـ تـقـطـعـ الدـرـجـةـ فـيـ اـرـبـعـ دـقـائـقـ فـيـ ثـلـاثـةـ فـيـ اـرـبـعـةـ بـعـدـ طـلـوعـ الشـمـسـ بـاثـنـيـ عـشـرـ دقـيقـةـ اوـ بـثـنـتـيـنـ عـشـرـةـ

دقيقة يكون قد خرج وقت نهي وارتقت الشمس. وان اكملت الى ربع ساعة يكون هذا - [00:58:20](#)
احوط وافضل طيب المقصود بهذا ان الحديث قل مع روایاته التي اشرت اليها على ان النهي يبدأ من طلوع من بعد صلاة الفجر الى
طلوع الشمس وارتفاعها. كذا ولا لا؟ وارتفاعها. طيب - [00:58:50](#)

هذا قول الجمهور من اهل العلم في قول مرجوح لكن نذكره من باب الفائدة ولن لا يؤخذ وهو قول بعض الشافعية يقولون ان وقت
النهي يزول بمجرد طلوع قرص الشمس فاذا خرجت الشمس انتهى وقت النهي. وهؤلاء يأخذون بالاحاديث - [00:59:20](#)
التي جعلت الغاية طلوع الشمس. التي جعلت الغاية طلوع الشمس. ولكن الصواب هو القول الاول وهو انه ليست الغاية طلوع
الشمس. انما الغاية ايش؟ ارتفاعها يقول السائل احسن الله اليكم. اول من ادرك الركعة هل هو مقبول؟ ام الركعة كاملة دون المدن -
[00:59:50](#)

هو اذا انت اذا ادرك الركعة نعم ما بعد الركعة تبع لها. اول ما بعد الركعة تبع لها. يعني اذا انسان مثلا صلى العصر يعني متأخرا ولكنه
لما انه رفع رأسه من الركوع غربت الشمس. لا يؤثر هذا لانه ما دام انه ادرك الركعة - [01:00:30](#)
ما بعد الركعة ايش؟ تبع لها. وما هو الضابط؟ في ادرك الركعة كيف يعرف انه ادرك الركعة؟ يعني انسان مثلا دخل المسجد نعم ثم بعد
ركع او هو رفع الامام رأسه. كيف نعرف ان هذا ادرك الركوع؟ فهمت السؤال - [01:01:00](#)
الضابط لادرك الركعة هو ان يمس الانسان السوي الخلقة ركبتيه بيديه. اذا لمست اليدان الركبتين ادرك الركعة. ولو لم يطمئن الا بعد
رفع الامام. فهمتم؟ ولو لم يطمئن الا بعد رفع الامام. لكن انسان لما هو - [01:01:30](#)
قبل ان تصل يداه الى ركبتيه رفع الامام. هذا ما ادرك الركعة. ادرك الذي يدرك الركعة هو الذي تمس يداه ركبتيه هذا ادرك الركعة
ولو لم يطمئن ويتأني الا بعد رفع الامام هذا لا يؤثر - [01:02:00](#)

يقول السائل حفظكم الله ايها الافضل؟ ان ادخل معي الله في الصلاة الاخيركم؟ هذا فيه تفصيل. هذا فيه تفصيل ان كان الانسان
يأمل ان يأتي جماعة يصلى معهم فالاولى انه ما يكفر. لانه فاتته - [01:02:20](#)
جماعة وكونه يصلى مع ناس اخرين هذا افضل على القول الراجح والا اقامة ثانية في المسجد بعد الجماعة الراتبة هذا موضع خلاف
بين اهل العلم من لا يرى اقامة - [01:02:50](#)

جماعة ثانية ويقول لو دخل ثلاثة او اربعة المسجد بعد نهاية الجماعة الراتبة لا يصلون جماعة. كل واحد يصلى بمفرده. لكن نص في
هذا ان انه ينبغي صلاة جماعة مهما كانت الحال. لكن بشرط انه ما تصير جماعة راتبة ثانية - [01:03:10](#)
حيث الناس يرتبون لانفسهم انهم يتأخرون واذا اهتصروا ان الامام الراتب سلم دخلوا المسجد حتى يصلون هم هذا لا يجوز. انما
المقصود الامور النادرة او شيء قلل العموم غير المعتادة - [01:03:30](#)

هذا هو المقصود. والنبي صلى الله عليه وسلم يقول كما في حديث رواه داود وغيره بساند صحيح. صلاة الرجل مع رجل اذكي من
صلاته وحده. وصلاته مع الرجلين اذكي من صلاته مع الرجل. وما كان اكثر فهو الى الله - [01:03:50](#)
عايز احد فالمعنى بهذا انه اذا كان الانسان الداخل الذي ادرك الامام في التشهد يطمع بحصول جماعة هذا ينتظر اولى واذا كان لا
يطمع بحصول جماعة فالاولى ان يدخل مع الامام. الغالب ان المساجد اللي تكون على الشوارع العامة - [01:04:10](#)

من جماعات هذا الاولى ان ينتظر. اما الغالب في المساجد اللي تكون في الاحياء السكنية او المساجد الصغيرة اللي تكون في تحية
سكنية. بحيث انه جرب انه ما في احد يصلى بعد الامام الراتب. فهذا اذا دخل مع الامام ولو كان في التشهد. وهو - [01:04:30](#)
بالنسبة للظاهر فاتته الجماعة. لكن قضية الاجر ترتيب الاجر هذا امره الى الله سبحانه وتعالى يقول السائل هي صلاة الوتر ثم
سمعت انا تركت الوتر هذا فيه تفصيل ان كان المؤذن الذي اذن الفجر اذن على الوقت على دخول الوقت - [01:04:50](#)

فهنا انتهى وقت الوتر. لكن ورد عن الصحابة رضي الله عنهم كما ذكر الامام مالك في الموطن انهم اوتروا بعد طلوع الفجر. يعني بعد
اذان الفجر. لكن هذا محمول كما - [01:05:20](#)
ذكر الحافظ ابن رجب رحمه الله على انسان ما اعتاد الوتر في هذا الوقت يعني امر نادر من فهذا ان شاء الله لا بأس به في الامور

النادرة. اما الاعتياد لان الرسول صلى الله عليه وسلم يعني بين لنا في عدة احاديث - [01:05:40](#)

ان فاذا خشيت الصبح فاوتع فالوتر ينتهي بطلوع الفجر. لكن احيانا المؤذن يؤذن قبل دخول الوقت قبل دخول الوقت دقائق او باكثر مثلا خمس دقائق او باكثر فيغلب على الظن انه لو الانسان او - [01:06:00](#)

وبعد ما اسلم للوتر اذن المؤذن او اذن المؤذن وهو داخل الوتر فان شاء الله ادرك الوتر قول النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث نصف الليل الاوسط ثلث الليل الثاني. حيث ان الليل ثلاثة اثنان - [01:06:20](#)

اي اي نصف الليل او ماذا يكون معك؟ هذا من علينا امس من كلمة الاوسط هذى تكلم العلماء في صحتها وان هما هو الذي تفرد بهذه اللفظة من بين الرواة الذين رواوا الحديث - [01:06:40](#)

وقد ادى له اصحاب عليا واصحاب كبار ما ذكروا هذه اللفظة. ولهذا نقلت لكم ان رحمة الله في المفهوم نعم قال كان هذه اللفظة وهم منهم يقولون كيف يعني يعني - [01:07:00](#)

نصف الليل الاوسط كيف نصف الليل الاوسط؟ لكن الذين يأخذون بهذه اللفظة يفسرون الاوسط هنا ايش؟ بالاعدن بالاعدن وان الصلاة في هذا الوقت تكون اعدل من الصلاة في غيرها. هذا بناء على صحة - [01:07:20](#)

الاخوة يقول السائل كيف نجمع بين الخليفة والخليج؟ وبين النبي صلى الله عليه وسلم صلى مغريا صار لي ايش؟ هذا ما هو دائم هل الرسول دائم يصلی بالاعرب؟ لا ما كان يصلی بالعرف لكن هذا فيه اشاره الى انه احيانا الامام لو اطالت في صلاة المغرب نعم فهو - [01:07:40](#)

ادع للسنة. وبين الامام اليوم اللي يقرأ صلاة الاعراف والركعتين؟ ها؟ يوجد؟ ما يوجد. هل يطلعون الناس يخلون نعم. يقول السائل هل هناك هل هناك نادي عن تسمية الغشاء بدعاة النقل؟ هو ورد فيه النهي - [01:08:10](#)

لكن فسر العلماء هذا النهي بخشية ان ينسى عن اسم الشرعي. لأن هي كما ذكر الله تعالى في القرآن ومن قبل صلاة العشاء من بعد صلاة العشاء هي اقول هذا هو الاسم الشرعي ان كان يخشى انه ينسى الاسم الشرعي ويتعود الناس على لفظة العتمة - [01:08:30](#)

اما اذا كان الناس تعودوا لفظة العشاء ينطقون احيانا بالعتمة او لتبيين المعنى فهذا ان شاء الله فيما بعد. يقول السائل هل الصباح في الجامع افضل من مسجد كيف؟ الصلاة في الجامع كيف؟ افضل من المسجد الذي لا تقام فيه الجمعة - [01:08:50](#)

لا اعلم في هذا ما يدل على الافضليه المسجد الذي تقام فيه الجمعة هذا افضليته متعلقة صلاة الجمعة اما بقية الصلوات الاخرى قد يكون في بعض المساجد ما يربو على هذا المسجد الجامع في الافضليه. كثرة - [01:09:20](#)

الجمعة مثلا او كون الامام فيه من المزايا ما ليس عند امام اخر مثلا وان كان الفقهاء ايضا ذكروا المسجد العتيق. فالمعنى لا اعلم ما يدل على افضليه المسجد الذي تصلى فيه الجمعة على بقية المساجد - [01:09:40](#)

فيما يتعلق ببقية الصلوات الخمس. لا اعلم في هذا شيء. يقول السائل اعتمد رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ذهب معانا الليل. وحديث وكان اليوم قبله نعم ما في مكافحة يا اخوان لان الامور يا اخوان الاحاديث اللي مرت علينا طبعا نحن من علينا اساسيات - [01:10:00](#)

نعم مر علينا اساسيات كما في حديث جابر في حديث عبد الله بن عمر ما ورد في احاديث اخرى هذه امور عارضة لا تؤثر على ما كان يداوم عليه النبي صلى الله عليه وسلم. منهج الرسول صلى الله عليه وسلم - [01:10:30](#)

انه كان اذا رأهم عجلوا نعم اذا رأهم عجلوا صلى واذا رأهم افطروا افطروا تأخروا هذا منهج الرسول صلى الله عليه وسلم. لكن كانوا في بعض الليالي اخر هذا كل عام. ومثل ما مر علينا ايضا في حديث في كلام عمر رضي الله عنه - [01:10:50](#)

فالرسول رقال النساء والصبيان. هذا ايضا من عاظم. فهذه الامور العارضة غير الامور الكلية العامة اللي هي قاعدة مستمرة يعني يمشي عليه الرسول صلى الله عليه وسلم. يقول السائل اذا ما مس المصلي ركعتين ولم يقل شيء - [01:11:10](#)

هذا واجب يعني قول سبحان رب العظيم ما هو ركن هذا واجب وهو ادرك الركعة الركن لان الركن هو الركوع فهذا يقال انه ادرك الركعة لكنه يقال يقول سبحان رب العظيم ولو بعد - [01:11:30](#)

هذا لا يؤثر ليش؟ لأن أصلاً سبحان رب العظيم محله الركوع. فيها تيبة ما دام انه راكع يأني سبحان رب العظيم لكن هي ما تربط بقضية ادراك الركوع ان هذا ركن وهذا ايه؟ واجب - [01:11:50](#)